

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٩٧ لسنة ٢٠٢٦

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل مجلس الوزراء ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بمجلد سجلات التراث المعماري لمحافظة القاهرة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتفويضنا فى اختصاصاته المنصوص عليها فى القانون المشار إليه فى قيد وإضافة وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٢٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل مجموعة عمل بالوزارة تختص باتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها من سجل حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظات طبقاً لأحكام القانون المشار إليه وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد الدكتور محافظ القاهرة رقم ٢٠٢٥/٩٧٨ ومرفقاته بشأن الحكم القضائي الصادر بخصوص العقار ٤ شارع محمد نبيل السباعي حالياً - منية الأصبع سابقاً - حى حدائق القبة ؛

وعلى الحكم القضائى الصادر من المحكمة الإدارية العليا - الدائرة الأولى (موضوع) فى الطعن رقم ٢٦٠٣٩ لسنة ٦٦ ق. عليا بجلسته ٢٠٢١/١٠/١٦ المذيل بالصيغة التنفيذية والذي قضى بقبول الطعن شكلاً وفى الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً بإلغاء قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار نائب رئيس مجلس الدولة - المستشار القانونى للسيد المهندس الوزير رقم ٢٠٢٥/٤٣٢ المتضمن بأنه لا مانع من إعداد مشروع قرار وزارى بحذف العقار المشار إليه تنفيذاً للحكم القضائى المنوه عنه وذلك بعد ورود إعلان بأصل الصيغة التنفيذية من الصادر لصالحه الحكم وكذا ورود خطاب هيئة قضايا الدولة بعدم الممانعة من التنفيذ ؛

وعلى كتاب السيد اللواء السكرتير العام بمحافظة القاهرة رقم ٢٠٢٥/٣٧٩ ومرفقاته والتي منها كتاب هيئة قضايا الدولة الصادر برقم (٤٢٦٠٢) بتاريخ ٢٠٢٥/٩/١٥ بعدم الممانعة من التنفيذ وضوابط التنفيذ للحكم المنوه عنه ؛ وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع الإسكان والمرافق - رئيس مجموعة العمل؛

قرر:

(المادة الأولى)

حذف العقار (٤) شارع محمد نبيل السباعى حالياً - منية الأصبع سابقاً - حتى حدائق القبة - من مجلد سجلات التراث المعمارى لمحافظة القاهرة، تنفيذاً للحكم القضائى الصادر فى الطعن رقم ٢٦٠٣٩ لسنة ٦٦ ق. ع بجلسته ٢٠٢١/١٠/١٦ ، وبمراعاة ضوابط التنفيذ الواردة بكتاب هيئة قضايا الدولة الصادر برقم ٢٠٢٥/٤٢٦٠٢

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٦/١/١٣

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندس / شريف الشربيني